

2183 - أوقات الصلوات

السؤال

يجتمع لدينا وقت صلاة العصر ومحاضرة في الكلية والدكتور نصراني لا يعطينا فرصة للصلاة ، ونصليها إذا خرجنا أي إذا بقي على صلاة المغرب ساعة ؟ .

الإجابة المفصلة

صلاتكم لها في أول وقتها أفضل ، وصلاتكم لها في الوقت الذي ذكرتم صحبة واقعة في وقتها ، ولا يجوز تأخيرها إلى أن تَصْفَر الشمس ، للحديث الصحيح الوارد في ذلك من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : ” إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول ، فإذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر ، فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس ، فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق ، فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل ” . صحيح مسلم 5/109 . فتاوى اللجنة الدائمة 6/121 .

وعن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَلَمَّا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَّرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اضْفَرَّتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوْ عَلَى قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . رواه أبو داود 350 ، والله أعلم